

حكم غسل بعض أعضاء الوضوء أكثر من بعض (الطهارة - باب السواك وسنن الوضوء) م16

عبدالمحسن الزامل

المشاة السابعة والثلاثون لو غسل بعض الاعضاء اكثر من بعض لم يكره. فلو غسل مثلا يديه مرتين غسل يديه مرة جديدة مرتين
واليد الاخرى ثلاثا. او غسل احدى رجليه مرة وغسل رجل اخرى ثلاثا. او غسل اليدين ثلاثا - [00:00:05](#)
ثلاثة وغسلا كل رجل واحدة مرة مرة كله جائز لثبوت عن النبي عليه السلام. ثم ايضا الواجب غسلة واحدة تأتي على جميعه. وما زاد
على ذلك هو سنة. فاذا زاد في بعض الاعضاء دون بعض كان سنة في هذا العضو واقتصر في عضو اخر - [00:00:25](#)
على - [00:00:45](#)